

تحرك عاجل UA 169/02  
 عقوبة إعدام/قلق قانوني  
 S يونيو/حزيران OMMO

السلطة الفلسطينية: فيصل أحمد سليمان أبو طيلخ، OS عاماً  
 سعيد البراوي محمد النجار، OV عاماً

في R يونيو/حزيران، حُكم على فيصل أحمد سليمان أبو طيلخ وسعيد البراوي محمد النجار بالإعدام رمياً بالرصاص أمام محكمة أمن الدولة في غزة بعد محاكمة لم تدم إلا ثلاث ساعات. وأدين الاثنان باغتصاب الطفلة إسلام محمود الخطيب، البالغ عمرها سبع سنوات، وقتلها.

ونظرت محكمة أمن الدولة بالقضية، رغم أن الجريمة المرتكبة يجب أن تندرج ضمن اختصاص القضاء المدني. وبموجب القانون الفلسطيني، يُخوّل النائب العام بالتحقيق في القضايا ومقاضاة الجناة. لكن السلطة الفلسطينية تجاوزت النائب العام والمحاكم المدنية بإحالة القضية على محكمة أمن الدولة بعد مضي ثلاثة أيام على اعتقال المتهمين. ويقوض هذا التصرف استقلالية القضاء المدني وسيادة القانون. كما أنه يشكل تقاعساً عن إنفاذ قانون السلطة القضائية الذي صادق عليه الرئيس ياسر عرفات قبل أقل من شهر.

وقصرت المحاكمة عن الوفاء بالمعايير الدنيا للمحاكمات العادلة. وأدين المتهمان خلال ثلاث ساعات، ولم تُنثر خلال الجلسة حقيقة أن أحد المتهمين متخلف عقلياً.

وتدين منظمة العفو الدولية بشدة اغتصاب طفلة وقتلها وتقر بالحاجة إلى تقديم مرتكبي الجريمة إلى العدالة، لكن ذلك يجب أن يتم في إجراءات قانونية تستوفي المعايير الدولية للمحاكمات العادلة. وتعارض المنظمة عقوبة الإعدام في جميع الأحوال بوصفها معاملة في منتهى القسوة واللاإنسانية والإهانة وتشكل انتهاكاً للحق في الحياة.

معلومات حول خلفية الموضوع  
 شجبت منظمة العفو الدولية من قبل المحاكمات التي تجريها محكمة أمن الدولة باعتبارها بالغة الجور. وغالباً ما تتم المحاكمات بإجراءات مقتضية أمام قضاة عسكريين، وليس هناك حق في تقديم استئناف. ولا تخضع الأحكام إلا لمصادقة الرئيس عرفات ويمكن أن تُنفذ في غضون ساعات أو أيام من انتهاء المحاكمة.

التحركات الموصى بها : يرجى إرسال مناقشات بحيث تصل بأسرع وقت ممكن باللغة الإنجليزية أو العربية أو بلغتكم الأم:

- للإعراب عن تعاطفكم العميق مع عائلة إسلام محمود الخطيب وأصدقائها وللتوضيح بأنكم لا تسعون إلى تبرير طريقة وفاتها؛
- لمناشدة الرئيس عرفات بعدم التصديق على عقوبتي الإعدام اللتين صدرتا على الرجلين المذكورين أعلاه وللإعراب عن معارضتكم القاطعة لعقوبة الإعدام؛
- للإعراب عن القلق من كون هذه المحاكمة وسواها من المحاكمات التي تجري أمام محكمة أمن الدولة بالغة الجور، ولا تستوفي حتى المعايير الدنيا للمحاكمات العادلة؛
- للدعوة إلى إجراء المحاكمة من جديد أمام محكمة جنائية عادية وفقاً للمعايير الدولية للمحاكمات العادلة ومن دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام؛
- للحث على عدم تنفيذ المزيد من عمليات الإعدام وعلى إلغاء عقوبة الإعدام.

ترسل المناشادات إلى :

الرئيس ياسر عرفات

مكتب الرئيس، غزة

السلطة الفلسطينية

فاكس رقم : +VTO U O UOO NRV (قد يكون من الصعب إجراء الاتصال، لكن يرجى أن تواصلوا المحاولة)

التحية : السيد الرئيس عرفات

فريخ أبو مدين

وزير العدل

ص.ب. NMON

غزة، السلطة الفلسطينية

برقياً : Justice Minister, Gaza, Palestinian Authority

فاكس رقم : +VTO U OUS TNMV

التحية : السيد الوزير

وُترسل نسخ إلى : الممثلين الدبلوماسيين للسلطة الفلسطينية المعتمدين في بلدكم.

ويرجى إرسال المناشدات فوراً. اتصلوا بالأمانة الدولية، أو بمكتب فرعكم إذا كنتم سترسلون المناشدات بعد NU يوليو/تموز OMMO.